

## حكم بيع الفضولي

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم وبناء على ذلك اختلف العلماء في حكم بيع الفضولي الفضولي

وهو الذي نسميه عندنا الملقوف يعني قمت صباحا فوجدت سيارتك قد تولى جارك بيعها. وانت لم تأذن له - [00:00:00](#)

فما حكم تصرفه في مالك اختلف في ذلك الفقهاء والقول الصحيح هو ما اختاره ابو العباس وهو منع البيع الا اذا اجاز المال لك منع

البيع الا اذا اجاز المالك. ولذلك خذوها عندكم قاعدة. تصرفات الفضول مبنية على الاذن - [00:00:27](#)

تصرفات الفضول مبنية على الاذن. خذوها قاعدة واحفظوها فيا اي انسان يتصرف في حقوق انسان فاننا لا نمنع مطلقا ولا نجيز

مطلقا وانما نرجع لصاحب من لصاحب الحق فان اجاز بيعه - [00:00:53](#)

فهو صحيح وان منع فهو باطل. فان قلت ولم لا نبطله مطلقا من غير مراجعة لصاحب الحق؟ فنقول لانه قد تكون الغبطة والربح في

تصرف هذا الملقوف بمعنى ان يكون قد باع سيارتك التي لا تساوي ثلاثة الاف باعها بعشرة الاف. فهل ستعتمد في حكم تصرفاته -

[00:01:15](#)

بالحنابلة الجواب لا بل ستقبل رأسه ويده وتقول هاه بقي سيارة عندي في الدار ان هداك الله وقمت صباحا وبعته فاننا ممنون لك فاذا

لو كنا نبطل وفاته مطلقا فقد يكون في الابطال المطلق ظلما لصاحب المال الاصيلي. فيما ان الحق حقه والمنع ليس متمخضا -

[00:01:46](#)

حق الله فلما لا نراجع صاحب الحق؟ فربما يفرح ويرضى فنجيز او يغضب ويأسف فنمنع. فنحن لا نزال في يدنا الزمام لكن لو ان هذا

الفضولي باع سيارتك التي تساوي عشرة الاف بثلاثة الاف فهنا اعتمد فيه مذهب الحنابلة - [00:02:15](#)

وابطله. اذا هذا القول تجده قد راعى المصلحة لكلا الطرفين هذا هو الاصح في بيع الفضول قالوا هل عندك دليل من الشرع في بيع

الفضول؟ فاقول نعم. وهو ما رواه الامام البخاري رحمه الله من حديث - [00:02:42](#)

عروة البارقي رضي الله عنه الننة اسمعوا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا ليشتري به شاة اشترى به شاتين هذا

تصرف فضولي في الشراء اسمع قال فباع احدهما بدينار. اذا هذا تصرف فضولي في البيع. فرجع الى النبي صلى الله - [00:03:03](#)

عليه وسلم بشاة ودينار فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة يقول الراوي فكان لو اشترى ترابا لربح فيه لو اشترى ترابا لربح

فيه ويا ليت هذه الدعوة لنا - [00:03:29](#)

ان الان لو نشترى ترابا لاكلناه لو اشترى ترابا لربح استغفر ربح فيه فلما تصرف عروة تصرفا فضوليا في مال غيره. واجاز الشارع هذا

التصرف عرفنا ان تصرفات الفضول موقوفة على اجازة صاحب الحق فان اجازه فالحمد لله وكفى الله المؤمنين القتال وان لم يجزه

فنقول - [00:03:50](#)

تصرفاتك كلها باطلة فالامر لا يزال زمامه في يدنا - [00:04:20](#)